

إقبال الأعمال

[58] ومن ذلك ما روينا به باسنادنا الى محمد بن يعقوب الكليني من كتاب الكافي باسناده الى الصادق عليه السلام انه قال: عد من هلال شهر رمضان في سنتك الماضية خمسة ايام وصم اليوم الخامس. (1) ورأيت في كتاب الحلال والحرام لاسحاق بن ابراهيم الثقفي الثقة من نسخة عتيقة عندنا الآن مليحة، ما هذا لفظه: اخبرنا احمد بن عبد الرحمان بن ابي ليلى، قال: حدثنا عاصم بن حميد، قال: قال لي جعفر بن محمد عليهما السلام: عدوا اليوم الذي تصومون فيه وثلاثة ايام بعده وصوموا يوم الخامس، فانكم لن تخطئوا، قال احمد بن عبد الرحمان: ذكرت ذلك للعباس بن موسى بن جعفر فقال: انا عليه، ما انظر الى كلام الناس والرواية. قال احمد: وحدثني غياث - قال: اطنه ابن اعين - عن جعفر بن محمد مثله (2). أقول: وقد ذكر الشيخ محمد بن الجنيد في الجزء الأول من مختصر كتاب تهذيب الشيعة لاحكام الشريعة فقال في كتاب الصوم ما هذا لفظه: والحساب الذي يصام به يوم الخامس من اليوم الذي كان الصيام وقع في السنة الماضية يصح ان لم تكن السنة كبيسة (3)، فانه يكون فيها من اليوم السادس، والكبيس يكون في كل ثلاثين سنة احد عشر يوما مرة في السنة الثالثة ومرة في السنة الثانية. أقول: وذكر الشيخ العالم سعيد بن هبة [الراوندي رحمة الله عليه] في كتاب شرح النهاية في كتاب الصيام في باب علامات شهر رمضان ما هذا لفظه: وقد رويت روايات بانه إذا تحقق الهلال العام الماضي عد خمسة ايام وصام اليوم الخامس، أو تحقق هلال رجب عد تسعة وخمسين يوما وصام يوم الستين، وذلك محمول

1 - الكافي 4: 81، رواه مع اختلاف الشيخ في

التهذيب 4: 179، الاستبصار 2: 76، عنهما الوسائل 10: 284، رواه في فقه الرضا عليه السلام: 25، عنه المستدرک 7: 416. 2 - عنه الوسائل 10: 286. 3 - الكبيسة يقال لليوم المجتمع من الكسور، فان أهل الحساب يعدون الشهر الأول من السنة ثلاثين والثاني تسعة وعشرين وهكذا الى آخر السنة، ويجتمعون الكسور حتى إذا صار يوما أو قريبا منه زادوا في آخر السنة يوما، وذلك يكون في كل ثلاثين سنة احد عشر يوما - الوافي.